

ان اباها كان حيا في السنة من امر واحد **قوله** انما التوراة احقره الله ارفعني من طوبى وحق ان منته
 عن مسعود بن الحكم التقي **قال** انما اعرف في امارة زوجه او امها او اخوها او اخواتها او اخواتها
 واما فتر كمن لا يعرف للاخوة والاب والام **قوله** له رجل اذ نكح نسوة بنيه بعد كذا فقال
 تلك علي ما فصبنا وهده على ما فصبنا واخرجه عبد البر ان واضحه السهقي من طريق ابن المبارك
 عن علي بن ابي طالب **قال** عن الحكم بن مسعود وصو به السناني واخرج السهقي ايضا عثمان بن ابي
 الاضحة وان عظيمه شريك **قوله** ان مسعود بن قرا وان كان له اخ واخت من امه **قوله** السهقي من اولاد
 مسعود **قال** الرازي اخطه ابن ابي وقاصي الم كان يعرفها ذلك وكذا اراه ابو بكر المندرجي وعبد
 وحكاة الرضيني عنه ومن ابي تركب وانه عن مسعود **قوله** ان الاخوة شقيقون بالجد لان ابن
 الابن نازك منزله الابن في اسقاط الاخوة والاخوان وغير ذلك فليكن ابوالابن بالامزله الابن يورث
 عن التوجه عن ابن عباس لم ارجع ذلك لكن في السهقي من طريق عبد الله بن مفضل جازيل في ابي جبريل
قوله له كيف يقول في الجرح **قال** انه لا يحد اجاب ذلك اني فسكت الرضا فله به فقلت ان اذ لم
قال اقلتم اني قول تعال ما بي اجم **قوله** اجرة العصابة عن الاخ لا يسقط الجبا انتهى وفيه
 نظر لان ابن جزم حكى قول الاخوة تقدم على الجرح فابن الجرح **قوله** باب الجرح الترتيبه
 العصابة **قوله** في العاري تعليقا بروي عن مسعود بن قرا وثابت وابو مسعود في الجرح فابن الجرح
 وفيه بكت اسانيد ذلك في تعليق التالين **قوله** في ذلك انما التوراة وروى الخطابي
 في الغريب ما ساند صحيح عن مسعود بن قرا **قال** سالت عبيدة عن الجرح **قال** ما يصح الجرح
 لغيره فخطون عن مسعود ما به فضله مخالف بعضها بعضا ثم انك الخطابي هو انك استدلنا
 بها لا يحصل له وسبقه الي ذلك ان تقيمه في مقدمه مختلف الحديث وما المانع ان يكون **قوله**
 عبيده ما به فضله على سبيل المباحة وقد اول البزار كلامه في الجرح في كتابه في تعليق التالين
قوله وجعله اربعين اربا لار وصحده السهقي عنه عن غيره ايضا **قوله** سته على الجرح باليحيى
 او المهر والار كالجرح المأخوذ منه والميت واخره كما سالت في المحدثين من الجرح والساقية
 الى ساقية اربا منها الى العار الا ترى ان استنقذ اخذ اصنافا من الاخرى ماها ولم يرجع الى الجرح
 وشبهه زيد بن ثابت بساق الجرح واصلها والار كعص منها والاخره كعصين فترعا من ذلك العص
 واحدا كعصين الى الاخره فيرث منه الاصل الجرح الا ترى انه اذا قطع احدهما استحق الاخر كما كان معتق
 المفضيخ والار يرحم الى الساق **قوله** السهقي من طريق السهقي **قال** كان من زاني ابي بكر وصبر ان جعل الجرح
 اول من لا يرحم وكان عن بكره الكلام فيه ولا يورث غيره ذلك هذا مراد ليدلنا من معرفته فارسل الى زيد
 بن ثابت فذوقه وارسل الى علي ذلك كما تقدم وكذا عنه لفظ الخطابي واخرجه من طريق اخري وزواه
 الحاكم بعين هذا السياق واخرجه ابن جزم في الاحكام من طريق اسمعيل القاضي عن اسمعيل بن ابي اوس
 عن ابن ابي الوادع ان ابيه عن اخيه ان زيد بن ثابت عن ابيه ان عمر بن الخطاب استشاره فذبح فضله
 تشبهه زيد بن ثابت **قوله** في السهقي المعروفه بالجز فامد به زيد لادم الثالث والما في بقية الجرح
 والاخت اقلتا عن عثمان بن ابي ابيد وحدهما الثلث والاصف واللام الثلث واليحيى الثلث
 وعن يمينه الثلث والاصف واليحيى الثلث والاصف واليحيى الثلث والاصف واليحيى الثلث والاصف
 واللام بالسهقي **قوله** قد هب عيسى بن ابي بكر لادم الثلث واليحيى الثلث والاصف واليحيى الثلث والاصف

وعبد
 عبيد
 حقه
 عن
 مسعود
 بن
 قرا
 في
 الجرح
 باليحيى
 الثلث
 والاصف
 واللام
 الثلث
 واليحيى
 الثلث
 والاصف

ابن مسعود فرواه السهقي عن النبي ان الحلاج سألته عن امر واحد **قوله** فقال الصلوا فيها ما حرم
 احسان رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن ابي مسعود وروى بن ثابت وابن عباس **قال** في الصلوا
 عثمان قلت جعلها اثلا **قال** **قال** في الصلوا عثمان بن ابي مسعود وروى بن ثابت وابن عباس **قال** في الصلوا
 سميها واللام سها **قال** في الصلوا عثمان بن ابي مسعود وروى بن ثابت وابن عباس **قال** في الصلوا
 والاخت سهيمن الحديث **قوله** ولما من هجعت وسنا بعد ان مسعود له فرواه السهقي من طريق ابن
 الضحى **قال** كان عمر بن عبد الله لا يفتلان انما علي بن ابي طالب في حقه من المسئلة للاخت والاصف واللام
 السديس واليحيى ماني **قوله** ان ارواه ابن جزم من طريق ابن عباس عن عمر بن ابي بكر قال في الجرح
 شارح من الجرح المصري **قال** في الجرح موثقا في ذكر الفتنة واوردواها ابو الفرج البهاقي في الجرح ولا يستلها
 موسى عن النبي **قال** في الجرح موثقا في ذكر الفتنة واوردواها ابو الفرج البهاقي في الجرح ولا يستلها
قوله الا انه يرمي ويخرج وامه ويحدوا من الاولاد بالزوج النصف واللام الثلث واليحيى الثلث
 ويحدوا للاخت النصف ويجوز ان تسدده ثم نصيب للاخت الى نصيب الجرح ويجعل بينهما اثنا ثمانية
 ويحد من مسعود وعشرون **قال** الرازي انكر فضله فقال زيد بن ثابت ما السهقي عنه **قوله** يوتى السهقي
 واوردوا في الصلوا فيها واخرج ابن جزم من طريق ابن جزم في شبيهه ما يورث عومان
 قلت للاعتق لم سبب الاكبر **قوله** في جرحها غيرها الملك عاجل بقاله الاكبر وكان سطر في الغريب
 فاحصا ما **قال** وكذا نسمع شيل ذلك ان **قوله** زيد بن ثابت في الجرح **قوله** في الجرح الكلاله باغا
 غير الولد والوالد **قوله** في جرحه من زوج اخرجه الحاكم من طريق عمار بن زرارة عن ابي اسحق عماري
 سلمه عن اخيه عمار بن زرارة بن ابي جازع من وجه اخر عن ابي اسحق عماري **قوله** في الجرح من طريق السهقي
 سئل ابو بكر عن الكلاله فقال كذا **قوله** في الجرح من طريق السهقي **قوله** في الجرح من طريق السهقي
 الولد والوالد فلما استعمل عمر فرأه **قوله** في جرحه ثقات الا انه منقطع **قوله** في الجرح من طريق السهقي
 باسناد صحيح عن ابن عباس عن عمر **قوله** في جرحه ثقات الا انه منقطع **قوله** في الجرح من طريق السهقي
 الرق كذا وكذا عنه والحفوظ عنه خلاف ذلك روى السهقي عنه **قوله** في الجرح من طريق السهقي
 الاسوات **قوله** في زيد بن ابي الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
 من طريق ابن عباس عن النبي **قوله** في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
 عهده عن زوج واخيه وكانت اوله فربيه عابله في الاسلام **قوله** في الجرح من طريق السهقي
 النصف والاختين **قوله** في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
 حقه فانسوا عابلي فاشار عليه العباس بالبعول **قوله** في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
 ولرجل عليه لانه واخره اذ في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
 عابا بالخلاف بعد ذلك ولم يحد بقوله الا لليل **قوله** في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
 كتب الحديث خلاف ذلك **قوله** في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
 بزعمه **قال** دخلت انا ورفيق من اولاد بن ابي جزم فان علي بن عباس يقول ما به يصح ذلك ان اذ في نفسه السهقي
قال في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي **قال** في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي
قال في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي **قال** في الجرح والاخره حيث كان ثلث الباقي بعد الاخره اذ في نفسه السهقي

الاولاد
 بالزوج
 النصف
 واللام
 الثلث
 واليحيى
 الثلث
 والاصف

ابن
 مسعود
 بن
 قرا
 في
 الجرح
 باليحيى
 الثلث
 والاصف
 واللام
 الثلث
 واليحيى
 الثلث
 والاصف